

ترتيب

الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بالباحة



سياسة صرف المساعدات

تم الإعتماد من مجلس الإدارة بتاريخ : 08 . 11 . 2022

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



جَمِيعَ الْحَمْدَ وَالْكَبَّاسَ لِلْمُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالباحة (ترتيل)
مجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم : ٣١٨٨
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة

سياسة صرف المساعدات

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط وإرشادات خاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذ الصرف.

البيان

أ. المستفيدين:

1. الجهات التي تحت قع تحت اشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي تسمى بالقطاع الثالث.

2. العاملون في القطاع الثالث.

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

1. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.

2. الترخيص ساري المفعول.

3. لديه مقر رئيسيا.

4. لديه فريق مستقر.



ت. المتطلبات:

١. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.
 ٢. نسخه من الترخيص.
 ٣. نسخه من اللائحة الأساسية المعتمدة

3. نسخة من اللائحة الأساسية المعتمدة.

4. هیکل اداری معتمد.

ث. إلغاء وسحب المساعدة:

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

1. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
 2. سبق وان استفادة الجهة من المساعدة مسبقاً.
 3. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
 4. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثلها في فترة المساعدة.
 5. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.

ج. اقرار و منح المساعدة:

يتحقق الهدف من المساعدة،
بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واجتيازها بجدارة بما
يتوصل إليه من مساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية
المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير وشروط الخدمة أو
المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من
أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقاً لأسبقية التقدم بالطلب، ومن ثم يرفع
إلى إدارة البرامج والمشاريع لإكمال الإجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم إشعار الجهة بالقبول

ميثاق والتزام

1. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
 2. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
 3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستقيدة عن أي خلل في القيم

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالبahaة (تارتيل)
مجلة بوزارة العمل و التنمية الاجتماعية رقم : ٣١٨٨
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالبahaة

- و التعلمات تجاههم، وعدم الاساءة من تلقي المساعدة.
4. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإداره.
5. الجمعية تتلزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.

المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يرونها مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

